

سَيِّدَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ الْأُسُوَّةُ الْحَسَنَةُ 22 ربيع الأول 1448 هـ

أَوْصِي نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّهَا لِلْمُؤْمِنِ فِي دُنْيَاهُ زَادٌ، وَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ وَرِفْعَةٌ يَوْمَ الْمَعَادِ. بِهَا يُسْتَجْلَبُ الرِّزْقُ، وَيُكْشَفُ الضِّيقُ، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ ارْتِفَاعَ شَأْنِ الْأُمَّةِ وَقُوَّتَهَا وَعِزَّتَهَا وَانْتِصَارَهَا عَلَى أَعْدَائِهَا، كُلُّ ذَلِكَ مَرهُونٌ بِمَدَى مَحَبَّتِهِمْ لِنَبِيِّهِمْ ﷺ قَوْلًا وَعَمَلًا، ظَاهِرًا وَبَاطِنًا؛ فَإِنَّ مَنْ قَرَأَ تَارِيخَ الْأُمَّةِ الْحَافِلَ بِالنَّصْرِ وَالتَّمْكِينِ وَالرَّفْعَةِ بَيْنَ الْأُمَمِ سَيُوقِنُ صِحَّةَ هَذَا الْأَمْرِ؛ فَإِنَّهُ مَا ضَعُفَتِ الْأُمَّةُ وَاسْتَكَانَتْ إِلَّا لِضَعْفِ مَحَبَّتِهَا لَهُ ﷺ، وَبُعْدِهَا عَنِ نَهْجِهِ، وَعَدَمِ نُصْرَتِهِ وَنُصْرَةِ سُنَّتِهِ، حَتَّى طَغَى لَدَيْهَا تَقْدِيمُ الْعَقْلِ عَلَى الْوَحْيِ؛ مَا سَبَبَ ازْدِيَادَ الْجُرْأَةِ عَلَى السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى الْقَدْحِ فِي مُبْلَغِهَا ﷺ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ أُمَّةً ضَعُفَتْ فِيهَا مَحَبَّةُ النَّبِيِّ ﷺ وَقَصُرَتْ نُصْرَتُهُ لِحَدِيرَةٍ بِالذُّلِّ وَالْهَوَانِ، وَتَسَلَّطَ الْأُمَمَ عَلَيْهَا. كَيْفَ لَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «الصَّارِمِ الْمَسْلُوبِ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُولِ»: إِنَّ قِيَامَ الْمِدْحَةِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَالتَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ لَهُ ﷺ قِيَامُ الدِّينِ كُلِّهِ، وَسُقُوطُ ذَلِكَ سُقُوطُ الدِّينِ كُلِّهِ.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ مَحَبَّةَ النَّبِيِّ ﷺ انْشِرَاحٌ فِي الصَّدْرِ، وَرَاحَةٌ لِلنَّفْسِ، وَطُمَأْنِينَةٌ لِلْقُلُوبِ، وَسَعَادَةٌ فِي الدَّارَيْنِ، لَا يُحْسُ بِهَا إِلَّا مَنْ رُزِقَهَا، وَتَلَذَّذَ بِهَا، وَلَا يَزْهَدُ فِيهَا وَيَهْوَنُ مِنْ شَأْنِهَا إِلَّا مَنْ حُرِمَهَا. وَلَقَدْ كَانَ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ انْشِرَاحٌ فِي الصَّدْرِ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْقَدْحُ الْمُعَلَّى فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا أُرْسِلَتْ فُرُشُ عُرْوَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي صَلَاحِ الْحَدِيثِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ وَاصِفًا مَا رَأَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَتَعْظِيمِهِمُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى وَالتَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّيْتُ نَحَامَةً إِلَّا وَقَعْتُ فِي

كَفَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَفْلَحَ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عَلَيْهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّفْلِ، وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ، قَالَ: فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً، فَقَالَ: نَمَشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَنَحَّوْا فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السُّفْلُ أَرْفَقُ»، فَقَالَ: لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا، فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعُلُوِّ، وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ. أَلَا إِنَّمَا الْعِزَّةُ وَالرَّفْعَةُ وَالتَّمَكُّنُ بِمِثْلِ تِلْكَ الْمَحَبَّةِ. قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «زَادِ الْمَعَادِ»: وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ بِحَسَبِ مُتَابَعَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ الْعِزَّةُ وَالْكَفَايَةُ وَالنُّصْرَةُ، كَمَا أَنَّهُ بِحَسَبِ مُتَابَعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ الْهِدَايَةُ وَالْفَلَاحُ وَالنَّجَاةُ، فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَّقَ سَعَادَةَ الدَّارَيْنِ بِمُتَابَعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَعَلَ شَقَاوَةَ الدَّارَيْنِ فِي مُخَالَفَتِهِ. فَلَا تُتْبَاعِهِ الْهُدَى وَالْأَمْنُ وَالْفَلَاحُ، وَالْعِزَّةُ وَالْكَفَايَةُ، وَاللَّذَّةُ وَالْوَلَايَةُ، وَالتَّأْيِيدُ وَطَيْبُ الْعَيْشِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَلِمُخَالَفَتِهِ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ، وَالْخَوْفُ وَالضَّلَالُ، وَالْخُذْلَانُ وَالشَّقَاءُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

هَا أَنْتُمْ عِبَادَ اللَّهِ عَرَفْتُمْ فَالزُّمُوا؛ فَإِنَّ الْمُوَفَّقَ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ، ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: اْعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ أَنَّ مُحَبَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُونَ اتِّبَاعِهِ مَا هِيَ إِلَّا ادِّعَاءٌ مُحَضٌّ لَا يُجَاوِزُ تَرْقُوةَ مُدَّعِيهَا. أَوْلَيْسَ مِنَ الْخَيْبَةِ وَالْخُسْرَانِ أَنْ يَكُونَ الْجَمَادُ وَالْبَهَائِمُ أَعْظَمَ اسْتِحْضَارًا لِمَقَامِ نُبُوَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَعْضِ الْبَشَرِ ذَوِي الْعُقُولِ وَالْأَفْهَامِ؟! أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ»، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجِذْعُ، فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهَا الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ ذَهَبَ إِلَى الْمُنْبَرِ فَحَنَ الْجِدْعُ، فَأَتَاهُ فَاخْتَضَنَهُ، فَسَكَنَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ أَخْتَضِنُهُ لَحَنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وَأِنْ تَعْجَبُوا - عِبَادَ اللَّهِ - مِنْ سَلَامِ الْجَمَادَاتِ عَلَيْهِ، وَحَنِينِهَا إِلَيْهِ فَعَجَبٌ مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، ... فَدَخَلَ يَوْمًا حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْأَنْصَارِ [أَي: بُسْتَانًا]، فَإِذَا جَمَلٌ قَدْ أَتَاهُ فَجَرَجَرَ [أَي: عَلَا صَوْتُهُ]، وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، - فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَاتَهُ [أَي: ظَهْرَهُ وَأَعْلَاهُ] وَذَفَرَاهُ [أَي: مُوَخَّرُ رَأْسِهِ]، فَسَكَنَ، فَقَالَ: «مَنْ صَاحِبُ الْجَمَلِ؟» فَجَاءَ فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هُوَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَمَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَهَا اللَّهُ؟ إِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْبِيهِ» [أَي: تُتْعِبُهُ].

وَاللَّهُ إِنَّ الْمَرْءَ لَيَسْتَحِي أَنْ يَسْتَمِعَ إِلَى تَعْظِيمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِ خَلْقٍ غَيْرِ مُكَلَّفٍ، فِي حِينٍ أَنْ نُفُوسَنَا قَاصِرَةٌ عَنْ ذَلِكَ التَّعْظِيمِ الَّذِي أَوْدَى بِنَا إِلَى التَّخَاذُلِ عَنْ نُصْرَتِهِ وَحِمَايَةِ جَنَابِهِ مِنْ الْإِسْتِهْزَاءِ بِهِ، وَالْقَدْحِ فِي سُنَّتِهِ وَشَرْعَتِهِ. أَيْ قَسْوَةٍ نُودِعَهَا قُلُوبَنَا تُجَاهَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! لَقَدْ كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، الْخُشْبَةُ تَحْنُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَوْقًا إِلَى لِقَائِهِ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَشْتَاقُوا إِلَيْهِ.

عِبَادَ اللَّهِ: لَقَدْ ضَرَبَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرْوَاعَ الْأُمَثَلَةِ فِي مَحَبَّتِهِ وَتَقْدِيرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَدْ خَالَطَتْ مَحَبَّتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِغَافَ قُلُوبِهِمْ، وَتَمَلَّكَتْ أَفِيدَتَهُمْ وَمَشَاعِرَهُمْ، فَتَرَجَّمُوا ذَلِكَ بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ، وَقَدَّمُوا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْغَالِي وَالنَّفِيسَ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا، شَدِيدَ النَّزْعِ، وَكَسَرَ يَوْمِيذٍ [يَعْنِي: يَوْمَ أَحَدٍ] قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجُعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: وَيُشْرِفُ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ، لَا يُصْبِكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ»، وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَرَضَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷻ سَيْفًا يَوْمَ أَحَدٍ، فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟»، فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟»، فَقَامَ أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ، فَقَالَ: أَنَا أَخْذُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِحَقِّهِ، فَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «أَنْ لَا تَقْتُلَ بِهِ مُسْلِمًا، وَلَا تَفِرَّ بِهِ عَنْ كَافِرٍ»، قَالَ: فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْقِتَالَ أَعْلَمَ بِعِصَابَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: لَا أَنْظُرَنَّ إِلَيْهِ الْيَوْمَ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَرْتَفِعُ لَهُ شَيْءٌ إِلَّا هَتَكَهُ وَأَفْرَاهُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى نِسْوَةٍ فِي سَفْحِ الْجَبَلِ مَعَهُنَّ دُفُوفٌ لَهُنَّ فِيهِنَّ امْرَأَةٌ وَهِيَ تَقُولُ:

نَحْنُ بَنَاتُ طَارِقٍ	نَمْشِي عَلَى التَّمَارِقِ
إِنْ تُقْبِلُوا نَعْبَانِقِ	وَنَبْسُطِ التَّمَارِقِ
أَوْ تُذْهِبُوا نَفَارِقِ	فَفَارِقَ غَيْرِ وَامْرِقِ

قَالَ: فَأَهْوَى بِالسَّيْفِ إِلَى امْرَأَةٍ لِيَضْرِبَهَا، ثُمَّ كَفَّ عَنْهَا، فَلَمَّا انْكَشَفَ لَهُ الْقِتَالُ، قُلْتُ لَهُ: كُلُّ عَمَلِكَ قَدْ رَأَيْتُ مَا خَلَا رَفَعَكَ السَّيْفَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَمْ تَضْرِبَهَا، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ أَكْرَمْتُ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ أَنْ أَقْتُلَ بِهِ امْرَأَةً. هَذِهِ هِيَ الصُّورَةُ الْمُشْرِفَةُ لِلْجِهَادِ لِنُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ، وَلَيْسَ مَا يَفْعَلُهُ الْخَوَارِجُ الْيَوْمَ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ»: وَأَمَّا زَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ فَابْتَاعَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ لِيَقْتُلَهُ بِأَبِيهِ، أُمَيَّةَ بْنُ خَلْفٍ، وَبَعَثَ بِهِ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ مَعَ مَوْلَى لَهُ، يُقَالُ لَهُ: نِسْطَاسُ إِلَى التَّنْعِيمِ، وَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ. وَاجْتَمَعَ رَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ أَبُو سُفْيَانَ ابْنُ حَرْبٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو سُفْيَانَ حِينَ قَدِمَ لِيَقْتُلَ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ يَا زَيْدُ، أَتُحِبُّ أَنْ مُحَمَّدًا عِنْدَنَا الْآنَ فِي مَكَانِكَ نَضْرِبُ عُنْقَهُ، وَأَنْتَ فِي أَهْلِكَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ مُحَمَّدًا الْآنَ فِي مَكَانِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ تُصِيبُهُ شَوْكَةٌ تُؤْذِيهِ، وَأَنِّي جَالِسٌ فِي أَهْلِي. قَالَ: يَقُولُ أَبُو سُفْيَانَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ النَّاسِ أَحَدًا يُحِبُّ أَحَدًا كَحُبِّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا، ثُمَّ قَتَلَهُ نِسْطَاسُ، يَرْحَمُهُ اللَّهُ. وَالْأَمْثَلَةُ - عِبَادَ اللَّهِ - مِنْ سِيرِ السَّلَفِ وَافِرَةٌ كَثِيرَةٌ، وَرَجَاؤُنَا أَنْ تَكُونَ فِي الْأُمَّةِ الْيَوْمَ أَمْثَلَةٌ مُوَازِيَةً، وَأَنْ يَكُونَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ نَصِيبٌ وَحَظٌّ وَافِرٌ مِنْ ذَلِكَ.